جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
کۆمیسیۆنی باڵای سەربەخۆی هەڵبژاردنەکان
The Independent High Electoral Commission

الانتخابات البرلمانية الالبانيا
2025

اعداد
قسم التدريب والتطوير
شعبة التدريب

www.ihec,iq

تقرير

الانتخابات البرلمانية الألبانية

لعام 2025

إعداد

شعبة التدريب

قسم التدريب والتطوير

ألبانيا

ألبانيا هي دولة صغيرة تقع في جنوب شرق أوروبا، ضمن منطقة البلقان، وتُطلّ على البحر الأدرياتيكي من الغرب، وعلى البحر الأيوني من الجنوب الغربي. تشترك في حدودها مع أربع دول هي: **الجبل الأسود** من الشمال الغربي، **كوسوفو** من الشمال الشرقي، **مقدونيا الشمالية** من الشرق، **واليونان** من الجنوب. عاصمتها مدينة **تيرانا**، وهي أكبر مدن البلاد وأكثرها حيوية، وتُعد المركز السياسي والاقتصادي والثقافي فيها.

اللغة الرسمية في ألبانيا هي **الألبانية**، ويتحدث بها معظم السكان. يُطلق الألبان على بلدهم اسم" **شقيبيريا**"، أي "أرض النسور"، في إشارة إلى الفخر الوطني والهوية المتجذّرة في ثقافتهم. رغم صغر مساحتها، تتمتع ألبانيا بتنوع جغرافي رائع، يجمع بين الجبال الخضراء والوديان العميقة والسواحل الجميلة، مما يجعلها وجهة سياحية متصاعدة في أوروبا.

مرّت ألبانيا بتاريخ طويل ومعقد. فقد خضعت لحكم الإمبراطورية العثمانية لأكثر من أربعة قرون، حتى أعلنت استقلالها عام 1912. ولكن هذا الاستقلال لم يدم طويلاً، إذ وقعت تحت الاحتلال الإيطالي في الحرب العالمية الثانية، ثم تحت سيطرة الألمان لفترة قصيرة. بعد انتهاء الحرب، أصبحت البلاد تحت نظام شيوعي صارم بقيادة "أنور خوجة"، الذي حكم البلاد بعزلة شديدة عن العالم، وأغلقها أمام التأثيرات الخارجية حتى وفاته عام 1985. ومع بداية التسعينيات، بدأت ألبانيا تتجه نحو **النظام الديمقراطي**، وعملت على فتح الاقتصاد تدريجيًا رغم الصعوبات والتحديات التي واجهتها.

اقتصاديًا، تُعد ألبانيا من الدول النامية، ويُعد مستوى دخل الفرد فيها منخفضًا مقارنة بمعظم الدول الأوروبية. إلا أن البلاد تشهد في السنوات الأخيرة تطورًا ملحوظًا في عدة قطاعات، أبرزها **الزراعة**، **السياحة**، و**الطاقة المتجددة**، خاصة الطاقة الكهرومائية نظرًا لطبيعتها الجبلية ووفرة المياه. الحكومة الألبانية تسعى حاليًا إلى تحديث البنية التحتية، وجذب الاستثمارات الأجنبية، وتعمل بجد للانضمام إلى **الاتحاد الأوروبي**، وهي بالفعل عضو في **حلف الناتو** منذ عام 2009.

ما يُميز ألبانيا اليوم هو التوازن بين طبيعتها الخلابة وتراثها التاريخي الغني، إلى جانب إرادة شعبها في التقدم والنهوض باقتصادهم. فهي تمثل مثالًا لدولة صغيرة، لكنها طموحة، تملك الكثير لتقدمه للعالم، سواء في مجال السياحة أو على الساحة السياسية والاقتصادية.

عدد السكان: بلغ حوالي **2.746 مليون نسمة** وفقًا لآخر الإحصائيات في عام 2023.

نوع الانتخابات: برلمانية.

مدة الدورة الانتخابية: اربع سنوات.

الهيكل الحكومي

- **رئيس الدولة :**رئيس الجمهورية باجرام بيغاج، يتولى المنصب منذ 24 يوليو 2022.
- **رئيس الحكومة :**رئيس الوزراء إيدي راما، يشغل المنصب منذ 15 ديسمبر 2013.
- **الهيئة التشريعية :**برلمان ألبانيا وهو مجلس تشريعي موحّد يتكوّن من 140 مقعدًا.

الاطار القانوني

في يوليو 2024، اعتمدت جمعية ألبانيا تعديلات محدودة على القانون الانتخابي بعد أكثر من عامين من المحاولات الفاشلة لإجراء إصلاح شامل. حظيت هذه التعديلات بدعم أغلبية 106 أصوات من الحزب الاشتراكي وجزء من نواب الحزب الديمقراطي، مقابل صوتين معارضين، مما يعكس توافقًا سياسيًا جزئيًا. هدفت التعديلات إلى تنفيذ ثلاثة قرارات للمحكمة الدستورية تضمنت تمكين المواطنين الألبان المقيمين في الخارج من التصويت، تعديل آلية العتبة الانتخابية بحيث تستفيد القوائم من إعادة ترتيب الأصوات التفضيلية، وإلغاء العتبة القانونية التي كانت مفروضة على المرشحين المستقلين. هذه التغييرات تم إقرارها دون استشارات عامة أو شفافية مسبقة، حيث نوقشت فقط في لجنة الشؤون القانونية قبل الموافقة عليها في جلسة برلمانية نهائية. تضمنت التعديلات تنظيم التصويت من الخارج عبر البريد، وفرض تقديم قائمتين من المرشحين من قبل الأحزاب والائتلافات: قائمة مغلقة بترتيب ثابت تمثل ثلث المقاعد، وأخرى مفتوحة للتصويت التفضيلي تمثل الثلثين. كما نص القانون على تعيين أعضاء لجنة الخدمة المدنية لفترة واحدة مدتها تسع سنوات، وهو تغيير أثار جدلاً لأنه ألغى آلية التجديد الجزئي السابقة.

في فبراير 2025، عدّل القانون مرة أخرى لتغيير بعض المواعيد القانونية بهدف ضمان وصول الأصوات المرسلة من الخارج في الوقت المحدد. وأثار هذا التعديل قلقًا بشأن تأثيره على استقرار الإطار القانوني وسير العملية الانتخابية، لا سيما وأن التغييرات جاءت قبل الانتخابات بفترة قصيرة.

من التراجعات المهمة التي شملها القانون إعادة تسييس لجان فرز أصوات الخارج عبر تعيين أعضائها من قبل الأحزاب، خلافًا للنهج السابق الذي كان يضمن حيادية هذه اللجان. كما رفع القانون سقف نفقات الحملات الانتخابية للموضوعات الانتخابية وألغى سقفه للأحزاب والائتلافات، بينما أبقى عليه بالنسبة للمرشحين المستقلين، مما أثار انتقادات حول عدم تكافؤ الفرص.

على الرغم من أن الإطار القانوني يوفر أساسًا لإجراء انتخابات ديمقراطية إذا ما طبق بشكل كامل ونزيه، إلا أن العديد من القضايا لا تزال قائمة، مثل منع استخدام موارد الدولة أو المناصب العامة في الحملات، مكافحة شراء الأصوات وترهيب الناخبين، ضمان سرية التصويت، وتحقيق حيادية الإدارة الانتخابية. كما شهد القانون تقدمًا في حماية بيانات الناخبين وأمن المعلومات، لكن آليات التنفيذ والرقابة على هذه الجوانب تحتاج إلى تعزيز، خاصة مع استمرار التقارير عن إساءة استخدام بيانات الناخبين.

النظام الانتخابي

يعتمد النظام الانتخابي في ألبانيا على مبادئ دستورية وقانونية تهدف إلى ضمان نزاهة وديمقراطية العملية الانتخابية. وتُعد ألبانيا جمهورية برلمانية، حيث يتمحور نظام الحكم حول البرلمان، الذي يُنتخب بطريقة تعكس التعددية السياسية في البلاد.

التمثيل النسبي

تعتمد ألبانيا نظام التمثيل النسبي، حيث تُوزع مقاعد البرلمان على الأحزاب السياسية وفقاً لنسبة الأصوات التي تحصل عليها، مما يضمن تمثيلاً منصفاً لجميع الأحزاب، سواء كانت كبيرة أو صغيرة.

هيكل البرلمان

- يتكوّن البرلمان من 140مقعدًا، يُنتخب أعضاؤه لمدة أربع سنوات.
- تنقسم البلاد إلى 12دائرة انتخابية، تتطابق مع المناطق الإدارية الرئيسية.
- يتم تخصيص عدد المقاعد في كل دائرة بناءً على عدد السكان، لضمان تمثيل متوازن وعادل بين المناطق.

توزيع المقاعد حسب الدوائر الانتخابية:

توزيع المقاعد حسب الدوائر الانتخابية

ت	الدوائر الانتخابية	عدد المقاعد
1	بيرا	7
2	ديبار	5
3	دوريس	14
4	ألباسان	14
5	سرخس	16
6	جيروكاستر	4
7	كورس	10
8	كوكيس	3
9	ليزا	7
10	شكودر	11
11	تيرانا	37
12	فلور	12
المجموع		140

طريقة توزيع المقاعد

- تُستخدم **طريقة D'Hondt** لتوزيع المقاعد، وهي طريقة حسابية تضمن التوزيع النسبي للأصوات بين الأحزاب بشكل عادل.
- توجد **عتبة انتخابية بنسبة 1%**، حيث لا يُسمح للأحزاب التي لا تتجاوز هذا الحد من الأصوات بدخول البرلمان، مما يقلل من التشرذم الحزبي ويعزز الاستقرار السياسي.

القوائم الانتخابية

- يتقدّم كل حزب أو تحالف انتخابي بقائمتين في كل دائرة:
  - **قائمة مغلقة** :ذات ترتيب ثابت، يتم اختيار المرشحين فيها من قبل قيادة الحزب.
  - **قائمة مفتوحة** :تتيح للناخبين التصويت التفضيلي للمرشحين داخل القائمة.
- تُخصص المقاعد بدايةً وفق ترتيب القائمة المغلقة، وإذا فاز التحالف بعدد مقاعد أكبر من عدد المرشحين في هذه القائمة، تُوزع المقاعد المتبقية على مرشحي القائمة المفتوحة بحسب عدد الأصوات التفضيلية التي حصلوا عليها.

التمثيل بين الجنسين

- ينص القانون على أن لا تقل نسبة التمثيل بين الجنسين في قوائم المرشحين عن .**30%**
- يجب أن يكون **واحد على الأقل من كل ثلاثة مرشحين** من الجنس الأقل تمثيلاً.
- تُراعى هذه النسبة أيضًا في احتساب النتائج النهائية، بما في ذلك القوائم المفتوحة.

تقسيم المقاعد بين القوائم المغلقة والمفتوحة

- **إجمالي مقاعد البرلمان: 140 مقعدًا**
  - **46مقعدًا** تُشغل عبر القوائم المغلقة.
  - **94مقعدًا** تُشغل عبر القوائم المفتوحة.

ت	الدوائر الانتخابية	عدد المقاعد	مقاعد القائمة المغلقة	مقاعد القائمة المفتوحة
1	بيرا	7	2	5
2	ديبار	5	2	3
3	دوريس	14	5	9
4	ألباسان	14	5	9
5	سرخس	16	5	11
6	جيروكاستر	4	1	3
7	فير	10	3	7
8	كوكيس	3	1	2
9	ليزا	7	2	5
10	شكودر	11	4	7
11	تيرانا	37	12	25
12	فلور	12	4	8
المجموع		140	46	94

المواعيد النهائية الرئيسية

الموعد النهائي لتقديم المرشحين:

- **المرشحون المنتمون إلى حزب أو ائتلاف:** 12 اذار 2025
- **المرشحون المستقلون :** 25 شباط 2025

تسجيل الناخبين:

- **التسجيل سلبي ويعتمد على الإقامة** (وفقًا للقانون الانتخابي، المواد 49-53)، ما يعني أن المواطنين المؤهلين يُدرجون تلقائيًا في قوائم الناخبين استنادًا إلى محل الإقامة.

الجهة المنظمة للانتخابات (اللجنة المركزية للانتخابات)

https://en.m.wikipedia.org/wiki/Central_Election_Commission_(Albania)

تُعد لجنة الانتخابات المركزية في ألبانيا المعروفة بالألبانية باسم Komisioni Qëndror i Zgjedhjeve واختصارها KQZ وبالإنجليزية CEC ، المسؤولة عن إدارة وتنظيم الانتخابات البرلمانية والمحلية في جمهورية ألبانيا. وتُعنى اللجنة أيضًا بتنظيم ومراقبة الأحزاب السياسية والائتلافات والجهات الحكومية ووسائل الإعلام لضمان الالتزام الكامل بالقوانين الانتخابية.

تتكون اللجنة من أربع هيئات رئيسية، وهي:

- مفوض الدولة للانتخابات
- نائب المفوض
- اللجنة التنظيمية(KRR)
- لجنة الشكاوى والعقوبات(KAS)

المهام والأهداف

الهدف الرئيسي للجنة الانتخابات هو تطبيق قانون الانتخابات بشكل موحد. وتشمل مهامها تنظيم تمويل الحملات الانتخابية وإدارة الدعم المالي الحكومي للأحزاب، وكذلك حفظ سجل الأحزاب السياسية. وتشرف اللجنة على سلوك الجهات الحكومية ووسائل الإعلام خلال العملية الانتخابية، كما تتولى مسؤولية تنفيذ الانتخابات العامة والمحلية والاستفتاءات، وهي السلطة النهائية التي تصدق على النتائج وتعلنها رسميًا.

يشرف المفوض واللجنة التنظيمية على عمل اللجان الانتخابية المحلية بما يتماشى مع قانون الانتخابات. وتتمتع اللجنة بصلاحيات واسعة لضمان تنفيذ القانون مثل إغلاق مقرات الأحزاب القريبة من مراكز الاقتراع إذا لزم الأمر.

مفوض الدولة للانتخابات

يقود المفوض الإدارة المدنية للجنة ويمثلها أمام الجهات الأخرى، ويشرف على الجهات الانتخابية والحكومية والإعلامية. يتولى المفوض جميع المهام غير المخولة للهيئات الأخرى، ويتم انتخابه من قبل البرلمان لمدة سبع سنوات بأغلبية ثلاثة أخماس، اي ما يعادل 85 نائباً.

تشمل مسؤوليات المفوض:

- إدارة شؤون اللجنة اليومية
- مراقبة سلوك الأطراف المشاركة بالانتخابات

- رئاسة اجتماعات الهيئات الفرعية
- تعيين أعضاء اللجان الانتخابية المحلية أو إقالتهم
- التفاوض باسم اللجنة
- مراقبة الشفافية المالية للأحزاب
- توعية الرأي العام بأعمال اللجنة
- إصدار تفويضات النواب المنتخبين
- تنظيم الدورات التدريبية للعاملين
- رفع التقارير الدورية إلى البرلمان

نائب المفوض

يُنتخب من قبل البرلمان لمدة أربع سنوات، وتتمثل مهامه الأساسية في مراقبة تنفيذ التكنولوجيا الانتخابية الإلكترونية.

اللجنة التنظيمية

تتكون من خمسة أعضاء يُنتخبون لمدة خمس سنوات، وتُناط بهم مهمة إصدار قوانين تنظيمية متعلقة بإجراء الانتخابات وسلوك الأطراف المعنية، ومراقبة أداء المؤسسات الإعلامية، وتحديد المواصفات الفنية للأنظمة الانتخابية. كما تقر اللجنة المسائل المتعلقة بالحدود الانتخابية وعدد النواب لكل منطقة، والتصويت الخارجي. يشترط تصويت أربعة من أصل خمسة لاعتماد أي قرار.

لجنة الشكاوى والعقوبات

هي هيئة قضائية مؤلفة من خمسة أعضاء يتم انتخابهم لمدة تسع سنوات. يشترط أن يكون الأعضاء قضاة سابقين أو مسؤولين حكوميين كبار أو شخصيات مستقلة دون انتماء حزبي.

تختص اللجنة بما يلي:

- إلغاء الانتخابات في مراكز أو مناطق أو على مستوى البلاد في حال وجود مخالفات
- البت في الشكاوى ضد المفوض أو اللجان المحلية
- فرض عقوبات تأديبية بناءً على طلب المفوض تُعتمد قرارات اللجنة بأغلبية ثلاثة أصوات، فيما يتطلب إلغاء الانتخابات أو الطعن بقرارات المفوض أغلبية أربعة أصوات.

اللجان الانتخابية

المناطق الإدارية الانتخابية

تتمثل وظيفتها في إنشاء وتشغيل مناطق الإدارة الانتخابية لجميع أنواع الانتخابات والاستفتاءات. عادةً ما تتوافق الولاية القضائية لمناطق الإدارة الانتخابية مع الحدود الإدارية للبلدية. وفي حال كانت البلديات تحتوي على أكثر من 80,000 الف مواطن يحق له التصويت، يتم تقسيمها إلى عدة مناطق انتخابية. وتتولى لجنة منطقة الإدارة الانتخابية (CEAZ) مهمة الإشراف على الانتخابات داخل هذه المناطق، ويتم إنشاؤها في موعد لا يقل عن 90 يومًا قبل الانتخابات .تتكون اللجنة من 7 أعضاء بالإضافة إلى سكرتير واحد يتم تعيينهم من قبل لجنة الانتخابات المركزية، بناءً على مقترحات الأحزاب البرلمانية ذات الحق في تقديم المقترحات. وتوجد 93 هيئة انتخابية مستقلة على المستوى الوطني.

مراكز الاقتراع

مركز الاقتراع هو المكان المخصص لإجراء التصويت. يجب ألا يقل عدد الناخبين في كل مركز عن 300 ناخب ولا يزيد عن 1000 ناخب.
تُعد لجنة مركز الاقتراع لجنة جماعية مسؤولة عن تنظيم وإدارة العملية الانتخابية في المركز. يتم اقتراح أعضاء هذه اللجنة من قبل الأحزاب السياسية ويتم تعيينهم من قبل لجنة منطقة الإدارة الانتخابية.

تتكون اللجنة من 7 أعضاء، حيث يتولى أحدهم منصب السكرتير. ومن شروط تعيين عضـو في هذه اللجنة (يجب أن يكون المواطن ذا حق في التصويت ويقيم في المنطقة الانتخابية المعنية).

أماكن فرز الأصوات

تتم عملية فرز الأصوات في أماكن فرز الأصوات اذ يتم تعيين هذه الأماكن في موعـــد لا يتجاوز 40 يومًا قبـــل الانتخابات بموجب قرار من لجنة الانتخابات المركزية. عند اختيار مواقع أمـــــاكن الفرز، يتم إعطاء الأولويـــة للعوامل اللوجستية مثل وسائل النقل البري، المسافة من مراكز الاقتراع، ومساحة المرافق المتاحة. تبلغ عدد أماكن فرز الأصوات على مستوى البلاد 93.

الية الترشيح

1. يجب على الأحزاب أو الائتلافات تقديم قوائم مرشحيها إلى لجنة الانتخابات المركزية (KQZ) قبل 12 مارس 2025، على أن تتوافق مع الشروط القانونية، وتضم مرشحين من الجنسين بنسبة لا تقل عن 30% لكل منهما، مع تحديد عدد المقاعد في كل دائرة وإرفاق التوقيعات والشهادات المطلوبة.
2. يُسمح للأفراد بالترشح كمستقلين بشرط جمع عدد معين من توقيعات الناخبين المؤهلين في دوائرهم، وتقديم الترشيح إلى لجنة الانتخابات المركزية (KQZ) قبل 25 فبراير 2025، مع الوثائق المطلوبة التي تشمل (إثبات الهوية (بطاقة أو جواز بيومتري)، إثبات الإقامة في الدائرة، وإيصال سداد رسوم الترشيح).
3. تقوم لجنة الانتخابات المركزية (KQZ) بمراجعة الترشيحات للتحقق من صحتها واستيفاء الشروط، وتُمنح الفرصة لتصحيح الأخطاء أو استكمال النواقص خلال فترة محددة، ثم تُنشر القوائم الأولية، يليها باب الاعتراضات، وبعدها البت فيها ثم تُعلن القوائم النهائية للمرشحين.

شروط الترشح

- أن يكون عمر المرشح 18 عامًا على الأقل.
- أن يحمل المرشح الجنسية الألبانية، ويُسمح بالجنسية المزدوجة بشرط أن يكون قد أقام في ألبانيا إقامة دائمة لمدة لا تقل عن 10 سنوات قبل موعد الانتخابات.
- ألا يكون محكومًا عليه في جرائم جنائية خطيرة.

- ألا يشغل المرشح وظيفة تمنعه من الترشح (مثل القضاة، العسكريين، الشرطة، الدبلوماسيين، رؤساء البلديات).
- المستقلون يجب أن يقدموا 5,000 توقيع من ناخبين مؤهلين (ناخبين داعمين).
- الأحزاب والائتلافات يجب أن تقدم قوائم مرشحين وتحقق شرط عدد التواقيع أو التمثيل البرلماني المسبق.

شروط الناخب

1. يجب أن يكون الناخب مواطنًا ألبانيًا.
2. ألا يقل عمر الناخب عن 18 عامًا في السنة التي تُجرى فيها الانتخابات.
3. أن يكون مسجلاً في سجل الناخبين وفقًا للإجراءات المعتمدة من قبل لجنة الانتخابات المركزية.
4. أن يتمتع بالقدرة القانونية الكاملة لممارسة حقوقه السياسية.

تاريخ الانتخابات : 11 ايار 2025.

الحملات الانتخابية

تبدأ الحملات الانتخابية في ألبانيا قبل 30 يومًا من موعد الانتخابات الرسمي، ويجب أن تتوقف قبل 24 ساعة من بدء عملية التصويت. يُخصص اليوم السابق للانتخابات ويوم التصويت ذاته كفترتي صمت انتخابي، يُمنع خلالهما أي نشاط دعائي أو ترويجي للمرشحين أو الأحزاب.

تصويت المغتربين لأول مرة

للمرة الأولى في تاريخ البلاد، أتيحت الفرصة للألبان المقيمين في الخارج التصويت عبر البريد. وبعد انتهاء فترة التسجيل في 5 مارس/آذار 2025، سجل ما مجموعه 294,155 ناخبًا رغبتهم في التصويت من الخارج، وتم اعتماد 245,935 منهم كناخبين مؤهلين للمشاركة في الانتخابات.

وسائل التواصل الاجتماعي (أداة رئيسية في الحملة الانتخابية)

تميزت الحملة الانتخابية لهذا العام بالاستخدام المكثف لمنصات التواصل الاجتماعي، خاصة من قبل الأحزاب الصغيرة التي لم تحظَ بنفس التغطية الإعلامية عبر القنوات التلفزيونية كما هو الحال مع الأحزاب الكبرى .

حظر تطبيق تيك توك وتأثيره على الانتخابات

أعلن رئيس الوزراء إيدي راما في 21 ديسمبر 2024 فرض حظر على تطبيق تيك توك في ألبانيا لمدة لا تقل عن عام، اعتبارًا من بداية 2025. وجاء القرار بعد حادثة مقتل مراهق خلال شجار له صلة بنزاع عبر التطبيق، إلى جانب القلق من تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على تصاعد العنف بين الشباب. كما تعتزم الحكومة إطلاق برامج توعوية تستهدف الطلاب وأولياء الأمور.

وفي 13 مارس 2025، أمرت هيئة الاتصالات الإلكترونية والبريدية والهيئة الوطنية للأمن السيبراني جميع مزودي الإنترنت في البلاد بحجب عناوين IP الخاصة بـTikTok ، بالإضافة إلى نطاقات ByteDanceوخوادم الأسماء المرتبطة.

أثار القرار انتقادات من المعارضة، حيث اعتبره زعيم الحزب الديمقراطي سالي بيريشا انتهاكًا للحريات الرقمية ووسيلة لتقييد الحملات الإلكترونية. وفي 15 مارس، خرج مئات المتظاهرين من أنصار الحزب الديمقراطي للتظاهر أمام مقر الحكومة رفضًا للحظر. كما وصف أرليند كوري، زعيم حركة "معًا"، القرار بأنه عمل رقابي مرفوض.

تمويل الحملة الانتخابية

ينظم القانون الألباني تمويل الحملات الانتخابية من خلال تحديد مصادر التمويل المشروعة، ووضع حدود للإنفاق، وضمان الشفافية المالية. وتُعد الأموال المخصصة من الموازنة العامة للدولة أحد المصادر الأساسية للتمويل، حيث تُمنح للكيانات الانتخابية المؤهلة مسبقًا وفقًا لضوابط قانونية.

بالإضافة إلى التمويل العام، يتيح القانون للكيانات السياسية والمرشحين استخدام دخلهم الخاص الناتج عن مصادر مشروعة وفقًا لأحكام القانون. كما يُسمح بتلقي الهدايا والتبرعات، سواء كانت نقدية أو عينية أو على

شكل خدمات، شريطة أن تكون مقدمة من جهات محلية فقط. ويمكن للمرشحين أو الأحزاب أيضًا الحصول على قروض أو اعتمادات من مؤسسات مالية داخل ألبانيا.

يُحظر تمامًا على الكيانات السياسية والمرشحين تلقي أي تمويل من جهات أجنبية، ويُسمح فقط بتمويل الحملة من قبل أشخاص محليين، بما في ذلك المواطنون الألبان المقيمون خارج البلاد.

لا يجوز لأي شخص أن يقدم أكثر من مليون ليك ألباني أو ما يعادله من سلع أو خدمات إلى جهة انتخابية واحدة أو مرشح واحد. كما يحق للمرشحين الممثلين لأحزاب أو ائتلافات مسجلة ككيانات انتخابية أن يموّلوا حملاتهم ذاتيًا بمبلغ لا يتجاوز ثلاثة ملايين ليك ألباني.

ينص القانون على أن لا تتجاوز نفقات الحملة الانتخابية التي تتحملها الجهة الانتخابية، باستثناء نفقات مرشحيها، خمسة أضعاف أعلى مبلغ حصلت عليه من التمويل العام.

وفي إطار ضمان الشفافية والمساءلة، تلتزم الكيانات والمرشحون بتقديم تقرير مالي مفصل عن نفقات الحملة الانتخابية إلى لجنة الانتخابات المركزية خلال ستين يومًا من إعلان النتائج الرسمية. كما يجب تسجيل كل المبالغ المستلمة في سجل مالي خاص، يتضمن معلومات دقيقة عن المانح أو المقرض، وقيمة التمويل، وطبيعته، مع بيانات تعريف واضحة.

تستفيد الأحزاب السياسية التي شاركت في الانتخابات السابقة وحصلت على ما لا يقل عن 1% من الأصوات على مستوى البلاد من تمويل عام إضافي من ميزانية الدولة، يتم احتسابه بناءً على عدد الأصوات التي حصلت عليها تلك الأحزاب.

مصادر تمويل الحملات الانتخابية

- **الأموال العامة:** مبالغ تُخصص من الموازنة العامة للدولة وتُمنح مقدمًا للكيانات الانتخابية المؤهلة.
- **الإيرادات الذاتية:** الدخل المشروع للكيان الانتخابي أو المرشح، الناتج عن أنشطة مرخصة ووفقًا لأحكام القانون.
- **الهدايا والتبرعات:** تبرعات نقدية أو عينية أو على شكل خدمات، مقدّمة من جهات محلية بما في ذلك المواطنون الألبان المقيمون في الخارج.

- **القروض والاعتمادات المالية:** قروض أو تسهيلات ائتمانية يحصل عليها المرشحون أو الأحزاب من مؤسسات مالية محلية.

مراقبة الانتخابات

تشمل عملية مراقبة الانتخابات في ألبانيا مشاركة عدد من الجهات المحلية والدولية، وتُعد بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا / مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان بقيادة السفير أومبرتو زانيير، الجهة الرقابية الأهم في هذا السياق.

تقوم هذه البعثة بإعداد تقارير تقييمية تشمل تقريرًا أوليًا يُنشر فور انتهاء الانتخابات، إضافة إلى تقرير نهائي شامل يصدر بعد عدة أشهر من انتهاء العملية الانتخابية. ويُعد هذا التقرير النهائي مرجعًا أساسياً لتقييم مدى التزام ألبانيا بالمعايير الدولية في المجال الانتخابي، حيث يتضمن توصيات عامة وأخرى ذات أولوية تهدف إلى تحسين التشريعات الانتخابية وآليات تنظيم العملية الانتخابية.

إلى جانب هذه البعثة، تشارك بعثات دولية أخرى في مراقبة الانتخابات، من بينها بعثة مجلس أوروبا، وهيئات تابعة للاتحاد الأوروبي ورغم أهمية الملاحظات التي تصدر عنها، فإنها لا تؤثر على التقرير التقييمي الرسمي المعتمد من قبل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

أما على الصعيد المحلي، فتشارك منظمات المجتمع المدني الألبانية بدور فعّال في المراقبة الانتخابية، من خلال مراقبة أعمال لجنة الانتخابات المركزية، وقراراتها، والأنشطة التحضيرية، إضافة إلى رصد فترة الحظر التي تمتد لأربعة أشهر والمتعلقة باستخدام موارد الدولة، وفترة الحملة الانتخابية، ويوم الاقتراع، وما بعد إعلان النتائج.

تحظى هذه المنظمات بدعم عدد من الشركاء الغربيين، لاسيما الدول والمنظمات الدولية، وتقوم بعض هذه المنظمات بإعداد تقارير تفصيلية تتناول الجوانب التي ركزت عليها أثناء عملية الرصد، في حين تنشر منظمات أخرى نتائجها عبر وسائل الإعلام أو ضمن مجموعات عمل مغلقة. وتُوجَّه دائمًا النتائج والتوصيات المستخلصة من تقارير الرقابة إلى البرلمان الألباني كجزء من الالتزام المستمر بإجراء إصلاحات انتخابية مستقبلية.

اجراءات الاقتراع

1. وقت الاقتراع من الساعة 07:00 صباحًا الى الساعة 07:00 مساءً .
2. يُشترط إحضار وثيقة هوية نافذة مثل بطاقة الهوية الوطنية أو جواز السفر البيومتري.
3. عند الوصول، تُقدَّم وثيقة الهوية إلى لجنة الاقتراع للتحقق من الهوية باستخدام جهاز التعريف الإلكتروني.
4. بعد التأكد من الهوية، يتم ختم إبهام اليد اليسرى بحبر خاص لا يُمحى بسهولة.
5. تُسلَّم ورقة الاقتراع بعد إتمام عملية التحقق.
6. يتوجه الناخب إلى الغرفة السرية للإدلاء بالصوت بسرية تامة.
7. توضع علامة (✓) أو (X) أو (+) بجانب اسم الحزب، الائتلاف أو المرشح المراد التصويت له.
8. بعد الانتهاء، تُطوى ورقة الاقتراع بحيث تكون العلامة مخفية وتظهر الطوابع الرسمية على ظهر الورقة.
9. تُوضَع ورقة الاقتراع المطوية في صندوق الاقتراع المخصص.
10. بعد وضع الورقة، يغادر الناخب مركز الاقتراع.

فرز النتائج وإعلانها

ينص قانون الانتخابات في ألبانيا على أن عملية فرز الأصوات يجب أن تُستكمل خلال مهلة أقصاها 48 ساعة من انتهاء التصويت، ويليها إعلان النتائج الأولية. ورغم هذا النص القانوني، فإن هذه المهلة لم تُحترم في أي من الانتخابات السابقة.

تُلزم المادة 162 من قانون الانتخابات **اللجنة المركزية بإعلان النتائج النهائية خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء فترة الطعون المتعلقة بقرارات اعتماد نتائج الدوائر الانتخابية أو بطلان الانتخابات في أي منها.**

يتم احتساب المقاعد وتوزيعها بناءً على عدد الأصوات الصحيحة التي حصل عليها المرشحون في كل منطقة انتخابية، وفقًا لنظام التمثيل النسبي المعتمد. تُفرز أصوات الناخبين المقيمين في الخارج بالتزامن مع عمليات الفرز داخل البلاد، وتُدرج نتائجها ضمن النتائج الرسمية المعتمدة.

الشكاوى والطعون

- نظام معالجة الشكاوى الانتخابية في ألبانيا يتكون من مستويين: لجنة الشكاوى والعقوبات ولجنة الاستئناف في تيرانا.
- الأحزاب، المرشحون، والكيانات المهتمة يمكنهم الطعن في قرارات الانتخابات خلال مهل زمنية محددة.
- قُدمت 194 شكوى معظمها من منظمات المجتمع المدني والحزب الديمقراطي، وتم فرض عقوبات إدارية على حالتين فقط.
- بعض القرارات الانتخابية تثير جدلاً بسبب الانقسامات السياسية وتأويل ضيق للقانون.
- تم إنشاء فرق عمل مشتركة بين الجهات الانتخابية والجهات القضائية لمكافحة الانتهاكات.
- خلال يوم الانتخابات، أحيلت خمس قضايا جنائية تتعلق بالتزوير والضغط على المفوضين إلى مكتب المدعي العام.
- هناك مبادرات لتحسين الإبلاغ والتحقيق في الجرائم الانتخابية، لكن فعالية هذه الآليات غير واضحة بعد.

التصويت داخل الدولة

ت	الحزب/ التحالف	عدد الاصوات	النسبة%
1	Socialist Party of Albania	733922	52.15%
2	Democratic Party – Alliance for a Great Albania	482279	34.27%
3	Albania Becomes Initiative (LSHB, NTH, LDPSH)	49464	3.51%
4	Social Democratic Party of Albania	47561	3.38%
5	Opportunity Party	43070	3.06%
6	Together Movement	20270	1.44%
7	Euroatlantic Coalition	19562	1.39%
8	Right for Development Coalition	5527	0.39%
9	Albanian National Alliance	2722	0.19%
10	Homeland Movement	1989	0.14%
11	New Democracy Alliance Party	1035	0.07%
المجموع		**1407401**	**99.99%**

التصويت في الخارج

ت	الحزب/ التحالف	عدد الاصوات	النسبة%
1	Socialist Party of Albania	122255	61.14%
2	Democratic Party – Alliance for a Great Albania	47075	23.54%
3	Albania Becomes Initiative (LSHB, NTH, LDPSH)	14800	7.40%
4	Social Democratic Party of Albania	2329	1.16%
5	Opportunity Party	5925	2.96%
6	Together Movement	4346	2.17%
7	Euroatlantic Coalition	1301	0.65%
8	Right for Development Coalition	492	0.25%
9	Albanian National Alliance	1065	0.53%
10	Homeland Movement	266	0.13%
11	New Democracy Alliance Party	92	0.05%
المجموع		**199946**	**99.98%**

النتائج النهائية

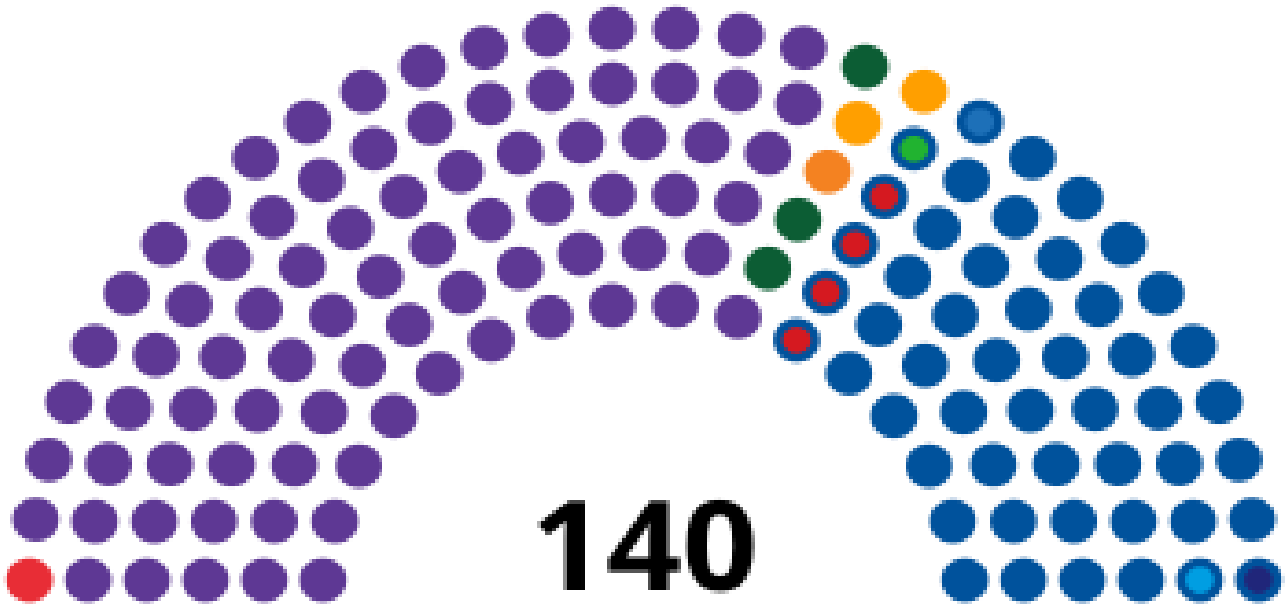

نتائج الانتخابات البرلمانية الالمانية 2025

ت	الحزب/ التحالف	النتائج		عدد المقاعد
		عدد الاصوات	النسبة %	
1	Socialist Party of Albania	856,177	53.27%	83
2	Democratic Party – Alliance for a Great Albania	529,354	32.93%	50
3	Albania Becomes Initiative (LSHB, NTH, LDPSH)	64,264	4.00%	1
4	Social Democratic Party of Albania	49,890	3.10%	3
5	Opportunity Party	48,995	3.05%	2
6	Together Movement	24,616	1.53%	1
7	Euroatlantic Coalition	20,863	1.30%	
8	Right for Development Coalition	6,019	0.37%	
9	Albanian National Alliance	3,787	0.24%	
10	Homeland Movement	2,255	0.14%	
11	New Democracy Alliance Party	1,127	0.07%	
المجموع		**1,607,347**	**100.00%**	**140**

انظر الى نتائج انتخابات البانيا 2025 بالتفصيل من خلال الرابط التالي:

https://iemis.kqz.gov.al/results2025/?lang=AL&v1=IN

عدد الأصوات الصحيحة: 1,607,347 صوتًا (نسبة 96.54%)

عدد الأصوات الباطلة: 57,526 صوتًا (نسبة 3.46%)

إجمالي الأصوات: 1,664,873 صوتًا (100%)

عدد الناخبين المسجلين: 3,713,897 ناخبًا

نسبة الإقبال على التصويت: 44.83%

عدد الناخبين في الخارج: 245,935 ناخباً

مراكز الاقتراع: 5,225

عدد المقاعد البرلمانية: 140

الأحزاب السياسية: 53

قوائم المرشحين: 11

عدد المرشحين: 2,046 موزعين على الدوائر الانتخابية الـ 12

المراقبون المحليون والدوليون: 1 072 مراقبا محليا و 275 مراقبا دوليا

صور
الانتخابات البرلمانية الالبانية 2025

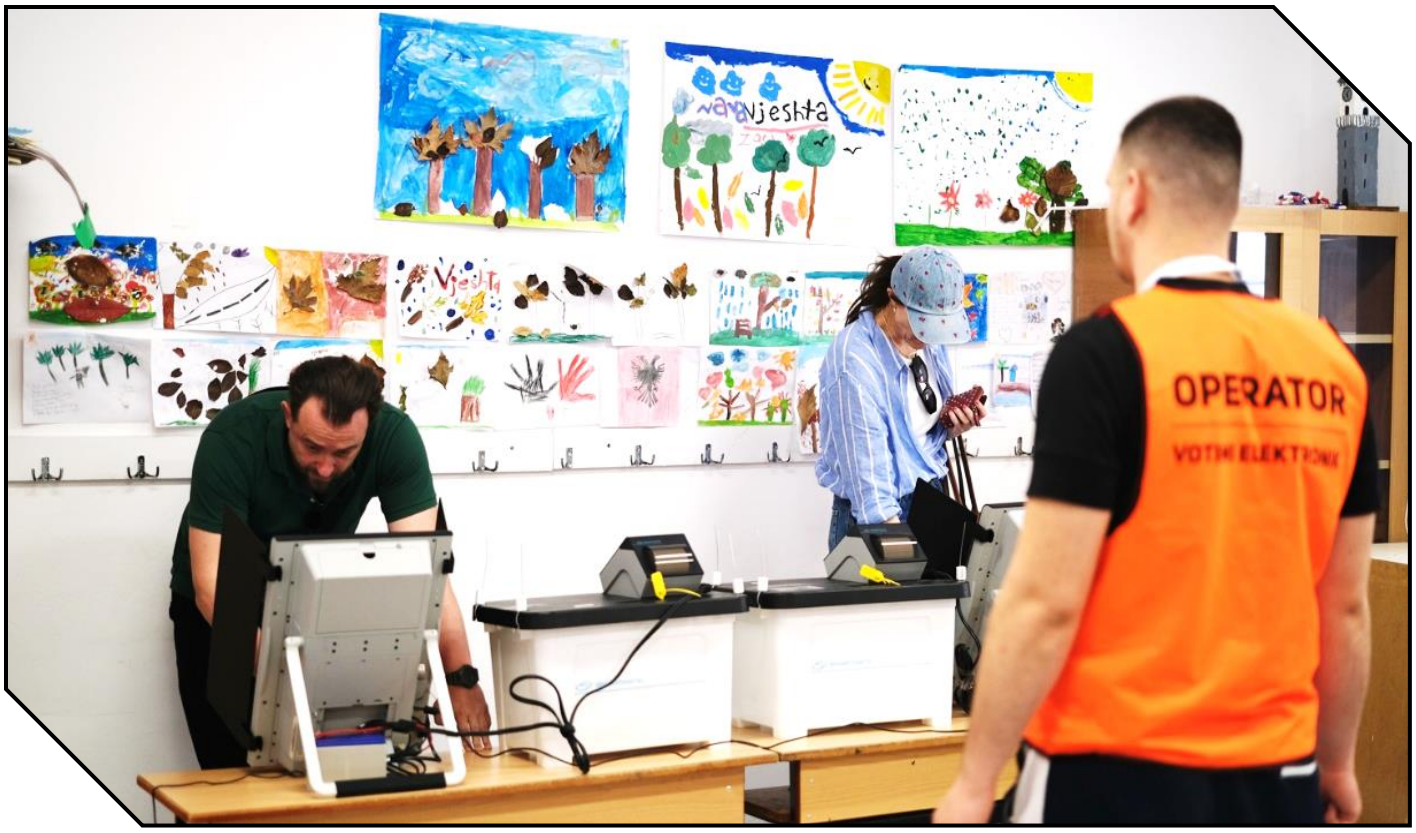
Vjeshta
OPERATOR

QV NR. 1539/02
KUTIA E VOTIMIT

© Florion Goga/REUTERS

QV NR.
KUTIA E VOTIMIT

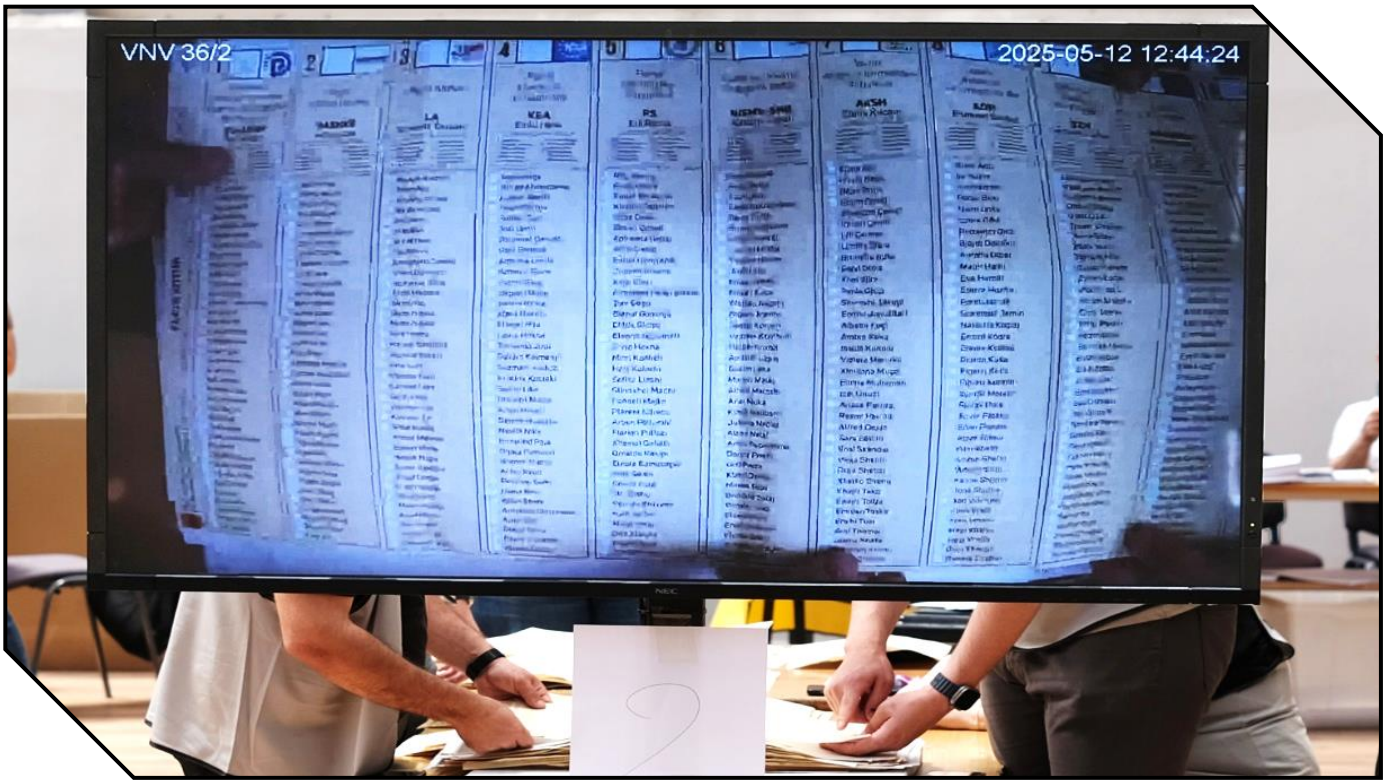
VNV 36/2
2025-05-12 12:44:24